

سنن البيهقي الكبرى

20999 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا سماك بن حرب عن علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله ﷺ فقال الحضرمي ي يا رسول الله ﷺ إن هذا قد غلبني على أرض كانت لي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال رسول الله ﷺ للحضرمي ألك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله ﷺ إنه رجل فاجر ليس يبالى ما حلف عليه ليس يتورع من شيء فقال له النبي ﷺ ليس لك منه إلا ذلك فانطلق ليحلف قال فلما أدبر الرجل قال رسول الله ﷺ أما إنه إن حلف على مال ليأكله ظلما لقي الله ﷻ وهو عنه معرض رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وجماعة عن أبي الأحوص